

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

30339 - من وجد عين ماله عند رجل فهو أحق ويتبع البيع من باعه .

(د) عن سمرة (أخرج أبو داود كتاب الأجرة باب في الرجل يجد عين ماله عند رجل رقم / 3514 .

ويتبع : بتشديد التاء وكسر الموحدة .

البيع : بكسر الياء المشددة أي المشتري لذلك المال .

وقال المنذري في عون المعبود (9 / 447) وأخرجه النسائي . ص)